

قرار لوزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي رقم 07.14 صادر في 29 من صفر 1435 (2 يناير 2014) بتحديد نموذج المحررات المبرمة بين المورد والمستهلك والمتعلقة بالضمان التعاقدى أو الخدمة بعد البيع أو هما معا فيما يخص بعض السلع أو المنتوجات أو الخدمات في قطاع التجارة والصناعة.

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

بناء على المرسوم رقم 2.12.503 الصادر في 4 ذي القعدة 1434 (11 سبتمبر 2013) بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، ولا سيما المادة 32 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا للمادة 32 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.503، يجب أن تعد المحررات المبرمة بين المورد والمستهلك والمتعلقة بالضمان التعاقدى أو الخدمة بعد البيع أو هما معا فيما يخص السلع أو المنتوجات أو الخدمات في قطاع التجارة والصناعة وفق النموذج الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الأول من الشهر الثالث الموالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من صفر 1435 (2 يناير 2014).

الإمضاء : مولاي حفيظ العلي.

*

* *

ملحق:

بقرار وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي رقم 14-07 الصادر في 29 من صفر 1435 (2 يناير 2014) بتحديد نموذج المحررات المبرمة بين المورد والمستهلك والمتعلقة بالضمان التعاقدية أو الخدمة بعد البيع أو هما معا فيما يخص بعض السلع أو المنتجات أو الخدمات في قطاع التجارة والصناعة.

نموذج المحررات المبرمة بين المورد والمستهلك
والمتعلقة بالضمان التعاقدية أو الخدمة بعد البيع أو
هما معا فيما يخص بعض السلع أو المنتجات أو
الخدمات في قطاع التجارة والصناعة¹.

(1) مراجع السعة أو المنتج أو الخدمة:

الطبيعة:

النوع:

العلامة التجارية:

رقم وتاريخ وصل الطلبية أو الفاتورة أو تذكرة الصندوق:

(2) التسليم:في المنزل: نعم لا (يشطب على البيان غير المناسب)مجاني: نعم لا (يشطب على البيان غير المناسب)**(3) التشغيل من قبل المورد:** نعم لا (يشطب على البيان غير المناسب)مجاني: نعم لا (يشطب على البيان غير المناسب)

إن كان بعوض، التكلفة:

إذا التزم المورد بالتشغيل، وجب عليه القيام بذلك داخل أجل..... يحتسب ابتداء من تاريخ توقيع هذا العقد.

لا يمكن القيام بالتشغيل ما لم يتم إنجاز أشغال التوصيل مسبقا. ويتضمن هذا التشغيل:

- التحقق من الاشتغال الجيد؛
- شرح الاستعمال؛
- تسليم طريقة الاستخدام والصيانة محررة باللغة العربية وبلغة أو لغات أجنبية إن اقتضى الحال؛
- تسليم شهادة ضمان المصنع، إن وجدت.

على المستهلك الذي يفضل القيام بالتشغيل بنفسه أن يقوم بذلك تحت مسؤوليته. في حالة وجود عيوب ظاهرة أو غياب طريقة الاستخدام والصيانة، كان من الأفيد للمستهلك أن يثبت، كتابة، هذه العيوب أو غياب طريقة الاستخدام للمورد أو المسلم أثناء التسليم أو التشغيل.

(4) الضمان القانوني:

يخضع البيع إلى الضمان القانوني لعيوب الشيء المبيع المنصوص عليه في المادة 65 من القانون رقم 08-31 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك.

(5) الضمان التعاقدية:

الضمان التعاقدية	
	1) بنود مشتركة للسلعة أو المنتج أو الخدمة:
لا يجب دفع أي شيء علاوة على سعر البيع	سعر السلعة أو المنتج أو الخدمة
	اسم وتسمية و عنوان المورد الذي يجب الاتصال به للحصول على تنفيذ الضمان.

	وصف السلعة أو الخدمة موضوع الضمان التعاقدي
	التزامات الشخص الذي منح الضمان التعاقدي في حالة ثبوت عيب في السلعة أو المنتج أو سوء تنفيذ الخدمة التي يشملها الضمان
	الإجراءات الواجب القيام بها للحصول على تنفيذ الضمان.
	مدة صلاحية الضمان
	تاريخ السريان
	(2) إصلاح السلعة أو المنتج
	- استبدال القطع
	- مدة توفر قطع الغيار
	- ضمان القطع المستبدلة
	- اليد العاملة
	- التنقلات
	- نقل القطع
	(3) استبدال أو إرجاع ثمن السلعة أو المنتج أو الخدمة (في حالة إقرار المورد والمصنع باستحالة الإصلاح)
	(4) قائمة مراكز الإصلاح و الصيانة
	(5) خدمات أخرى

(6) الخدمة بعد البيع:

الخدمة بعد البيع	
<p>الإشارة إلى قائمة الخدمات بعد البيع المجانية:</p> <p>.....</p> <p>..... الإشارة إلى قائمة الخدمات بعد البيع المقدمة بعوض:</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>يجب أن تشكل الخدمة بعد البيع التي تشمل على خدمات بعوض موضوع عقد مستقل يحدد فيه الموردُ بوضوح طبيعة الخدمات المقدمة و مبالغها، عند التدخل..... وفقا لسعر يتم إعلام المستهلك به:</p> <p>جزافيا:.....</p> <p>المبلغ:.....</p> <p>أجل الاستحقاق:.....</p>	<p>(1) بنود مشتركة للسلعة أو المنتج أو الخدمة</p>
	سعر السلعة أو المنتج أو الخدمة
	اسم وتسمية وعنوان المورد الذي يجب الاتصال به للحصول على الخدمة بعد البيع.
	وصف السلعة أو الخدمة محل الخدمة بعد البيع.
	التزامات الشخص الذي منح

	الخدمة بعد البيع في حالة ثبوت عيب في السلعة أو المنتج أو سوء تنفيذ الخدمة التي يشملها الضمان
	مدة صلاحية الخدمة بعد البيع تاريخ السريان
	(2) إصلاح السلعة أو المنتج
	- استبدال القطع
	- مدة توفر قطع الغيار
	- ضمان القطع المستبدلة
	- اليد العاملة
	- التنقلات
	- نقل القطع
	(3) استبدال أو إرجاع ثمن السلعة أو المنتج أو الخدمة (في حالة إقرار المورد أو المصنع باستحالة

	(الإصلاح)
	(4) قائمة مراكز الإصلاح و الصيانة
	(5) خدمات أخرى

(7) النزاعات المحتملة

يمكن للمستهلك، في حالة صعوبة تنفيذ هذا العقد، قبل اللجوء إلى القضاء، أن يسعى إلى حل ودي، مباشرة أو بمساعدة من، لاسيما:

- جمعية لحماية المستهلك؛

- منظمة مهنية تعمل في مجال النشاط المعني ؛

- أو أي شخص أو هيئة أخرى من اختياره.

وتجدر الإشارة إلى أن السعي إلى الحل الودي يوقف سريان الآجال المنصوص عليها في المادة 65 من القانون رقم 31.08 المذكور أعلاه وآجال الضمان التعاقدية.

اسم المورد أو تسميته وعنوانه (الختم)	اسم المستهلك أو تسميته وعنوانه
الإمضاء	الإمضاء

تاريخ التوقيع على العقد:

¹ يحرر العقد على الأقل في نظيرين وتسلم نسخة أصلية منه للمستهلك (المادة 8 من القانون رقم 31.08).